



تعديل النظام الأساسي

الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة	- الجمعيات - الاتحادات
مكان/ أماكن تقديم الخدمة*	١- سجل الجمعيات ٢- مديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية ٣- الوزارات المختصة
شروط الحصول على الخدمة (إن وجدت)	قرار الهيئة العامة للجمعية بالموافقة على تعديل النظام الاساسي.
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	- محضر اجتماع الهيئة العامة للجمعية المتضمن قرار الموافقة على تعديل النظام الاساسي. - كتاب الوزارة المختصة. - مصفوفة تبين مواد النظام الاساسي قبل و بعد التعديل. - النظام الاساسي القديم. - النظام الاساسي الجديد.
إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة	- مراجعة سجل الجمعيات او مديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية أو الوزارات المختصة لتعبئة النماذج المطلوبة. - التأكد من جميع الوثائق المرفقة من قبل مديرية السجل / قسم متابعة الأنظمة الأساسية بدراسة الطلب للتأكد من استيفائه جميع الوثائق و الشروط المطلوبة . - يقوم مجلس إدارة سجل الجمعيات بالموافقة او عدم الموافقة وفق قانون الجمعيات. - يتم استكمال الاجراءات لتعديل النظام الاساسي خلال ١٥ يوما بعد الموافقة.
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)	الوزارات المختصة
رسوم الخدمة	لا يوجد
وقت انجاز الخدمة	٦٠ يوم
مؤشر تقديم الخدمة	عدد الانظمة الاساسية المعدلة